الأسلوب الشرعي في نصيحة الولاة والحكام

(Islamic Way of giving Advice to Governors and Rulers)

*محمد سليم شاه

Abstract

The essence of the "Islamic shar┘ 'ah" consists of the idea that it is not enough to practice Islam in one's individual life but that the teachings of the Qur'an and those of the *Sunnah* of Prophet Muhammad (SAW) must also be implemented in their totality in the social, cultural, juristic, political, and the economic spheres of life. The basic tool for advancing of this prime objective is *Da'wah* or in other words *taw┐ ╖ ┘ bi l-* ┣ *aqq* "urging one another to the truth". The following article explains the method of how to give advice to the authorities and ruling class of the Muslim society in accordance with the guidance perceived from the Islamic regulation.

لا شك أن الإسلام دين الخير والنصيحة، حرض على النصيحة لكل شخص والحديث المشهور في هذا الباب هو قول الرسول صلى الله عليه وسلم ''الدين النصيحة''[1] .

وحينما نريد أن نتكلم عن الأسلوب الشرعي في نصيحة الولاة والحكام، فالمناسب في المقام أولاً بيان حقيقة النصيحة، وحقيقة الحكم والولاية ثم نضم الأسلوب الشرعي إلى نصيحة الولاة والحكام.

فنقول: النصيحة معناها لغةً كما قاله صاحب اللسان : نصح الشيء خلص والناصح الخالص من العسل قال ابن الأثير : النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي إرادة الخير للمنصوح له- وأصل النصح الخلوص ويقال نصحت له نصيحتي... أى أخلصت وصدقت والاسم النصيحة.[2] قال معنى النصيحة لله صحة الإعتقاد في وحدانيته وإخلاص النية في عبادته، والنصيحة لكتاب الله هو التصديق له والعمل بما فيه ونصيحة رسوله التصديق بنبوته ورسالته والإنقياد لما أمر به ونهى عنه، ونصيحة الأئمة أن يطيعهم في الحق ولا يرى الخروج عليهم إذا جاروا ونصيحة عامة المسلمين إرشادهم إلى المصالح.[3] وفي مختار الصحاح : ينصح له بنصح بالفتح نُصحا بالضم ونصاحة ... والاسم النصيحة والناصح الخالص من كل شيء وانتصح فلان قبل النصيحة.[4]

* الأستاذ المشارك ورئيس قسم التفسير وعلوم القرآن، كلية الدراسات الإسلامية أصول الدين،الجامعة الإسلامية العالمية إسلام آباد، باكستان

وقال الحافظ في فتح الباري شرح صحيح البخاري: قال المازرى: النصيحة مشتقة من نصحت العسل إذا صفيته يقال نصح الشيء إذا خلص ونصح له القول إذا أخلص له.

قال الخطابي: النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له وهي من وجيز الكلام بل ليس في الكلام كلمة مفردة تستوفى بها العبارة عن معنى الكلمة وهذا الح ديث الدين النصيحة من الأحاديث التي قيل فيها إنها أحد أرباع الدين وممن عده فيها الإمام محمد بن أسلم الطوسى رحمه الله وقال النووي: بل هو وحده محصل لغرض الدين كله فالنصيحة لله وصفه بما هو له أهل والخضوع ظاهراً وباطناً والرغبة في محابه بفعل طاعته والرهبة من مساخطته بترك معصيته.[5]

وقال ابن بطال: معنى هذا الباب الدين النصيحة ... أن النصيحة تسمى ديناً وإسلاماً وأن الدين يقع على العمل كما يقع على القول قال : والنصيحة فرض يجزى فيه من قام به ويسقط عن الباقين والنصيحة لازمة على قدر الطاقة . إذ علم الناصح أنه يقبل النصي حة ويطاع أمره وأمن على نفسه المكروه وأما إن خشى الأذى فهو في سعة منها قال أبوبكر الآجري ولا يكون ناصحاً لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم إلا من بدأ بالنصيحة لنفسه واجتهد في طلب العلم والفقه ليعرف به ما يجب عليه وليعلم، عداوة الشيطان وكيف الحذر منه ويعلم قبح ما تميل إليه النفس حتى يخالفها بعلم . وقال ابن رجب في شرح حديث الدين النصحية قال محمد بن نصر قال بعض أهل العلم جماع تفسير النصيحة المفترضه لله هي شدة العناية من الناصح باتباع محبة الله في أداءه ما افترض عليه ومجانبه ما حرم وأما النصيحة التي هي نافلة فه ي إيثار محبته على محبة نفسه، وذلك أن يعرض أمران أحدهما لنفسه والآخر لربه فيبدأ بما كان لربه ويؤخر ما كان لنفسه فهذه جملة تفسير النصيحة لله الفرض منها والنافلة.[6]

وقال: النصيحة كلمة جامعة تتضمن قيام الناصح للمنصوح له بوجوه الخير إرادة وفعلاً وقال : والنصيحة لأئمة المسلمين معاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وتذكيرهم به وتنبيههم في رفق ولطف ومجانبة الوثوب عليهم والدعاء لهم بالتوفيق وحث الأغيار على ذلك.[7]

وفي فيض القدير: النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح وهي إرادة صلاح حاله وتخليصه من الخلل وتصفيته من الغش.[8]

وفي شرح الأربعين النووية .. وأما النصيحة لأئمة المسلمين فمعاونتهم على الحق وطاعتهم وأمرهم به وتنبيههم وتذكيرهم برفق ولطف وإعلامهم بما عقلوا عنه وتبليغهم من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم بالسيف وتأليف قلوب الناس لطاعتهم والصلاة خلفهم والجهاد معهم وأن يدعولهم بالصلاح. وفي شرح حديث: "يا أبا ذر إني أراك ضعيفاً وإني أحب لك ما أحب لنفسي لا تأمرن على اثنين ولا تولين على مال يتيم قال السيوطي : ناقلاً عن القرطبي: أى ضعيفاً عن القيام بما يتعين على الأمير من مراعاة مصالح رعيته الدنيوية، ووجه ضعفه عن ذلك أن ا لغالب عليه كان الزهد واحتقار الدنيا ومن هذا حاله لا يعتني بمصالح الدنيا.[9]

فالنصيحة معناها طلب الخير للمنصوح بكل خلوص وصدق ويختلف مصداقها باختلاف المنصوح فالنصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم كل نصيحة لها مصداق مناسب لها.

وأما الحكم والولاية

فالمراد به ما فرض الله تعالى على أهل الإيمان أن يكون لهم أمير بعد ما ختم الله تعالى النبوة على سيد الأنبياء عليه السلام. قال تعالى : "مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا"[10] فالله تعالى ختم النبوة بمحمد صلى الله عليه وسلم ولكن عمل النبوة من الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باق إلى يوم القيامة . فالنبي صلى الله عليه وسلم أقام في المدينة المنورة أول دولة إسلامية وهو كان يقوم بأعمالها من العدل بين الناس ودفع المظالم عنهم وهكذا... وبعد وفاته صلى الله عليه وسلم تمت البيعة لأبي بكر ثم لعمر ثم لعثمان ثم لعلي رضي الله عنهم فالحكم الذي يقره الإسلام إنما هو "الخلافة" قال الإمام ولي الله الدهلوي : أعلم أنه يجب أن يكون في جماعة المسلمين خليفة لمصالح لا تتم إلا بوجوده وه ي كثيرة جداً يجمعها صفتان أحدهما ما يرجع إلى سياسة المدينة أو المدن من ذب الجنود التي تغزوهم وتقهرهم وكف الظالم عن المظلوم وفصل القضايا وغير ذلك،.... وثانيهما ما يرجع إلى الله وذلك أن تنويه دين الإسلام على سائر الأديان لا يتصور إلا بأن يكون في المسلمين خليفة ينكر على من خرج من الملة ويرتكب ما نصت على تحريمه أو ترك ما نصت على افتراضه أشد الإنكار..

ولا شك أن الخلافة على منهاج النبوة كانت إلى آخر عهد الخلفاء الراشدين لتعريفهم ثم انتقلت الولاية من الخلافة إلى الملكية وإن كان الملك أو الإمبراطور المسلم كان يتسم ى بالخليفة ولكن الحق أحق أن يقال أن كلمة "الخليفة" كان استعمالها غير محلها. [11]

وقال الدكتور وهبة الزحيلي: إن اختيار الخليفة يتم أساساً ببيعة أكثر المسلمين العامة بعد ترشيح أول النظر والرأى أو أهل الحل والعقد عملاً بمبدأ الشورى قاعدة الحكم في الإسلام وأمره م شورى بينهم أما العهد السابق من الخليفة فلا يبعد أن يكون مجرد ترشيح لا أثر له إذا لم تنضم إليه البيعة العامة. [12]
هذا واشترط العلماء في المرشح للخلافة أو لولاية للحكم أن يكون ذا ولاية تامة مسلماً حراً ذكراً بالغاً عاقلاً وأن يكون عدلاً صاحب الديانة والأخلا ق الفاضلة فيجب أن يكون صادق اللهجة ظاهر الأمانة عفيفاً عن المحرمات ملتزماً بالواجبات الشرعية مجتنباً عن المنكرات والمعاصي المحرمة . وأن يكون صاحب الكفاية العلمية ويكون لديه من العلم ما يؤدي إلى الإجتهاد فيما يطرأ آمن نازل وأحداث وأن يكون لاحصافة الرأى في القضايا السياسية والحربية والإدارية قال الماوردي صاحب الرأى المفضى إلى سياسة الرعية وتدبير المصالح. [13]

والعلماء فسروا هذا الشرط بأن يكون ذا خبرة كافية بشئون الناس وأمور البلاد وحاجات الحكم والسياسة. [14]

قال الماوردي: وأن يكون شجاعاً جريئاً وصاحب الخبرة المؤد ية إلى حماية الوطن وجهاد العدو وتطبيق الأحكام الشرعية، وكذا سلامة الحواس والأعضاء ومن نقص يمنع من استيفاء الحركة وسرعة النهوض. [15]

النصيحة للوالي والحاكم

ومع كل ذلك لا شك إن الحاكم بشر يمكن أن يخطي فيما لا ينبغي له أن يخطي فيه ولا شك أن خطاه يقع على حساب الرعايا والبلد كلها وربما يعمل الحاكم عملاً لا يكون من شأن الحاكم أن يعمله فهناك حاجة إلى نصيحة من قبل من يكون له النصيحة. وهذه النصيحة تكون من قبيل التعاون على البر والتقوى. قال الله تعالى: " وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ "[16]

وذلك لأن الظروف الحاوية على الحاكم قد تؤدى به إلى ذلك الأخطاء وينقسم أثر هذه الظروف عليه إلى قسمين فقد يطرأ على الحاكم ما يكون مناقضاً لصفته الحاكمة، كالموت أو خلعه بنفسه بمعنى استقالته عن الحكم أو تغير بسبب نقص في البدن كزو ال العقل أو نقص التصرف بأن يكون أحد أعوانه أو أقاربه يجاهر بالمعصية ويخالف أحكام الشرع، أو يقع الحاكم في إسر العدو والمسلمون لا يقدرون على فكاكه منه، وأمثال ذلك فكل ذلك تنتج على عزل الحاكم من قبل من له نصبه.

هذا ويظهر من ذلك أن الحاكم يستمد سلطانه من الش عب وليس له إدعاء الأحقيه بتفويض من الله تعالى، وإنه ليس معصوماً عن الخطأ فالشعب لها حق في عزله . إذا كانت الظروف تتقاضى ذلك ونصب حاكم آخر يستكمل جميع الشروط التي وضعها الشرع من ضرورة وجودها في الحاكم الإسلامي.

ولكنه قد يكون الحاكم في حالة صحية حسنة ويجتهد فيخطئ في اجتهاده وهذا الخطأ يكون خطأ غير أساسي بمعنى أنه لا يمس أصول الشرع. إذاً وجب على الرعية ولا سيما أصحاب العلم والفضل منهم تقديم النصح له بأسلوب شرعي مناسب : كما قال تعالى " ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ....."[17]

قال القرطبي: أن يدعو إلى دين الله وشرعه بتلطف ولين دون مخاشنة وتعنيف وهكذا ينبغي أن يوعظ المسلمون إلى يوم القيامة. [18]

وقال الرازي: واعلم أن هذه المباحث تدل على أن الله أدرج في هذه الآية هذه الأسرار العالية الشريفة مع أن أكثر الخلق كانوا غافلين عنها. [19]

أما الحاكم فقد أمر الرسول صلى الله عليه وسلم أن الدين النصيحة ... لأئمة المسلمين ولكن الكلام هنا، في الأسلوب الشرعي الذي يكون به النصيحة لأئمة المسلمين.
وهذا الأسلوب يختلف في ناصح عن ناصح آخر، لأن النصيحة إنما هي من قبل الناصح الذي قرر أهل الفهم والرأى كونه ناصحاً فإن الشائعات في حق الحكام يبثها الشيطان كما ورد في صحيح مسلم: عن عامر بن عبدة قال قال عبدالله إن الشيطان ليتمثل في صورة الرجل فيأتي القوم فيحدثهم بالحديث من الكذب فينصرفون فيقول الرجل منهم سمعت رجلاً أعرف وجهه ولا أدرى ما اسمه يحدث....[20]

وفي صحيح مسلم عن حفص بن عاصم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع. [21]

فإذا كان الناصح على علم تام بما هو واقع وليس فيه الكذب أو المبالغة فالآن ننظر فيه. فنقول:

1 -إن كان الناصح ممن يسمع الحاكم قوله ويعتمد عليه فعليه أن يصدق أمام الحاكم بكل ما هو عنده من العلم والخبر بما وقع فيه الحاكم من الخطأ ويكون الدليل له أن الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يحب أن ينصحه أحد من الصحابة فيما يتعلق بحكمه وأمره فروي أن عمر رضي الله عنه نبهه علي رضي الله عنه في قضية فقال لولا قول علي لهلك عمر ويقول أعوذ بالله من معضلة ليس لها أبو حسن. [22]

ولا يلزم من هذا أن يكون الناصح ممن هو من مقربي الحاكم أو يكون منزلته كمنزلة علي أمام عمر رضي الله عنهما فقد توجد عدد من الصحابة أنهم لما استنصحه الحكام من الصحابة أو غيرهم نصحهم بكل جد وخلوص من غير تردد والروايات في هذا الباب أكثر من أن تحصى.

وكذلك إذا لم يكن لأحد مكانة عند الحاكم إلا أنه يستنصحه مطلقاً أو في أمر خاص فعليه أن ينصحه بكل حق وواقع ولا يراعى فيه الحاكم فيتكلم ببعض الأمور ويسكت عن بعض بل عليه أن يؤدي حق الناصح الأمين وينصحه بما يرى له ولعامة المسلمين وللبلد.

والأحاديث في هذا الباب كثيرة : منها ما أخرجه البخاري في باب هل يبيع حاضر لباد "إذا استنصح أحدكم أخاه فلينصح له قال الحافظ هو طرف من حديث وصله أحمد من حديث عطاء بن السائب عن حكيم بن أبي يزيد عن أبيه حدثني أبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دعو الناس يرزق الله بعضهم من بعض فإذا استنصح الرجل الرجل فلينصح له. [23]

وروى البخاري في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين ولعامتهم... قال الحافظ هذا الحديث آورده المصنف هنا ترجمة باب ولم يخرجه مسنداً في هذا الكتاب لكونه على غير شرطه. [24]

وأخرج مسلم عن تميم الداري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الدين النصيحة قلنا لمن؟ قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمن وعامتهم. [25]

قال النووي وأما النصيحة لأئمة المسلمين فمعاونتهم على الحق وطاع تهم فيه وأمرهم به وتنبيههم وتذكيرهم برفق ولطف وإعلامهم بما عقلوا منه ولم يبلغهم من حقوق المسلمين.

والأحاديث في هذا الباب أكثر من أن تحصى والمقصود أن الناصح الذي يعتمد عليه الحكام والولاة يتحمل مسئولية كبيرة إزاء الشعب والأمة والشرع الإسلامي . فإن كان الناصح مما لا علاقة له بالحكام أو الولاة أنه ناصح معروف بين الناس وسمعته جيدة لدى الحكام أي ضاً ولا يظهر من قوله وعمله أن مبلغوث بعداء الحاكم الوالي بل إنما يتكلم لوجه الله من غير أى غرض منه فعليه أن ينصح الحاكم والوالي بما يراه مناسباً تحت ضابطة أن الدين النصيح ة، وإن يكون مخلصاً في نصحه بقول نظيف من غير تحقير ولا تذليل لأحد.

قال الله تعالى''إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا''[26]

قال الطبري المراد هنا ولاة أمور المسلمين وذكر هذا عن زيد بن اسلم وشهر ومصعب بن سعد وغيره.[27]

وقال إن الله بدأ بالولاة فأمرهم بقوله " إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ" ثم أقبل علينا نحن فقال " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ "[28]

وقال الآلوسي: وعن زيد بن أسلم واختاره الج يائي وغيره أن هذا خطاب لولاة الأمر أن يقوموا برعاية الرعية وعملهم على موجب الدين والشريعة [29] وجميع النصوص إلى أمر الله فيها بالنصيحة دليل على هذا فالناصح الذي ينصح الناس عليه أن ينصح الحكام والولاة بما فيه خير لهم في الدنيا والآخرة.

2 -إذا كان أحد يعرف أخطأ الحكام والولاة أو حكمهم بما لا يوافق كتاب الله وسنة رسول صلى الله عليه وسلم فعلى الناصح أيضاً نصيحة الحاكم والوالي ويجب أن تكون بدايات النصيحة في ضوء ما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم: فروى عن عياض بن غنم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أراد أن ينصح لذى سلطان بأمر فلا يبدأ له علانية ولكن ليأخذ بيده فيخلوا به قبل منه فذاك وإلا قد أدى الذي عليه.[30]

قال العلماء وهذه من مقتضى الحكمة ومن غاية الإخلاص والنصيحة فإن الحاكم إن كان غير غال ولا المحروم. فسوف ينظر في نصيحته وإرشادته وأما إذا كانت النصيحة علانية فالحاكم ربما بظنه مخالفة أمره وإهانته أمام الخلق ومعلوم أن النصيحة على رؤوس الأشهاد فضيحة.

الأسلوب الشرعي لنصيحة الولاة والحكام

وقد وضح مما ذكرنا من أنواع النصيحة والناصحين أن الولاة والحكام في حاجة إلى النصيحة فإن قول الرسول صلى الله عليه وسلم "الدين النصيحة" كلمة عامة شاملة لكل فردٍ من أفراد المجتمع إلا أن النصيحة للحكام والولاة يجب بأن تكون أسلوب سمح الله تعالى به للناصحين وللولاة والحكام . ليس المراد من الولاة والحكام الكفرة الذي يحكمون على الناس وفيهم الأقليات الإسلامية التي تعيش بين هؤلاء الناس وتحت حكم هؤلاء الولاة والحكام، كما أنه ليس المراد من الولاة والحكام الذي يحاربون المسلمين وأهل الإيمان فهؤلاء ليسوا ممن فرض الله تعالى على الناصحين نصيحتهم بل الأمر في حقهم أن يرفع المسلمون لواء الحق وأن يعيشوا في هذه المجتمعات كما هو ينبغي لهم ولكن الكلام في ولاة وحكام المسلمين الذين يؤمنون بالله ورسوله إلا أنهم قد يحصل منهم ما يدل على أنهم في حاجة إلى نصيحة. فلا شك أن الله تعالى جعل على المسلمين السمع والطاعة للولاة المسلمين في المنشط المكره، ولا شك أن الله تعالى كلف المسلمين أن ينصحوا لأئمة المسلمين، وفي بحثنا هذا ذكرنا أن الناصح إما أن يكون له مكانة عالية أمام الوالي الحاكم والحاكم يستمع له ويحاول أن ي عمل بنصيحته فإذا كان الناصح من أمثال هؤلاء فعليه أن ينصح الوالي العامل بكل وضوح وبأن يذكر كل صغير وكبيرة فإن الله ربما يجعل كلمته هذه موجبة لما فيه خير الأمة المسلمة، والحق أن مثل هذا الناصح يتحمل المسئولية الكبيرة على عاتقة إذا تأخر أو تكاسل أو تجاهل في شيء من نصيحته، لأن مثله كمثل من يشير على الوالي والوالي يجعل نفسه تبعا لمشورته وهكذا.

أما إذا كان أحد لا يكون له مكانة عالية أمام الحاكم والوالي إلا أن سمعته تكون سمعته ناصح مشفق على الناس وأنه يتكلم بكلمة الحق من غير أن يراعى أحداً وهذه السمعة له تكون عن د الحاكم أيضاً بحيث لا يشك الحاكم في أنه لا يتكلم بلسان أعداءه، فعليه أيضاً أن ينصح الحاكم كما يراها مناسباً وأن يتكلم بكلمة الحق ويبلغ السلطان بما كان عنده من نصيحة وكلمة خير، فإن الحاكم ربما يرى فيه خيراً لنفسه وشعبه وهو يعلم أن الناصح إنما يريد بنصيحته أوله الحق وإبلاغ كلمة الخير إلى الحاكم.

أما إذا كان الناصح لم يكن له أى مكانة عند الحاكم ولا يكون معروفاً بين الناس ولا عند الحاكم بحسن النية والخلوص فعليه أن ينصح ولكن بما يكون مناسباً له وأن لا يقع هو في مصيبة لم يكن مستعداً لها والحق أن ينصح الحاكم ال والي بما هو مناسب له وللحاكم أخذ الحديث رواه أحمد عن عياض بن غنم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أراد أن ينصح لذى سلطان بأمر فلا يبدله علانية ولكن ليأخذ بيده فيخلو به فإن قبل منه فذاك وإلا فداء ولي الذي عليه. [31]

علماً بأن الناصح ينبغي أن ينصح فيما يعلمه بالتثبت واليقين ولا يثق بالهفوات والشائ عات ولا شك أن هذا دور الهفوات والشائعات وقد يبث من أحد ما هو عنه برئي ولا يعلم عنه شيئاً . ولا سيما الشائعات ضد الولاة والحكام كثيرة جداً وذلك لأسباب منها أن جمعاً كبيراً من الناس يعبترون أنفسهم أحق من الحاكم الوالي بهذا الأمر فكلما يجدوا فرصة ينتهزونها ويفسد سمعته الحاكم الوالي أمام الناس وإن زمننا هذا زمن الميديا المرئية والمسموعة فكل من يتكلم في الحاكم شيئاً يجب أن يكون مستوثقاً عما يعلمه ويكون الأمر الذي يقدمه على الحاكم المسلم ثابتاً كلياً بدون ريب فيه.

وعليه أن ينظر في نتيجة عامة عن نصيحة فإن بعض النصائح تنتج على ما لا يكون في صالح الشعب والأمة بل ينقل الفساد من القليل إلى الكثير وإلى ما يمكن علاجه إلى ما لا يمكن علاجه . والله أعلم وعلمه أتم.

الهوامش والمراجع

[1]- مسند الشافعي، ج 1 ص 233 .

[2]- لسان العرب مادة نصح، ج2 ص615.

[3]- المرجع السابق، ج2 ص615.

[4]- مختار الصحاح مادة نصح، ج1 ص313.

[5]- فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج1 ص89.

[6]- جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي، 9 ص5.

[7]- المرجع السابق، ج9 ص10.

[8]- فيض القدير، ج2 ص463.

[9]- شرح النسائي للسيوطي، ج5 ص254.

[10]- سورة الأحزاب، الآية: 40.

[11]- انظر حجة الله البالغة، ج2 ص49.

[12]- انظر: النظريات السياسية للدكتور ضياء الدين الرليس، ص194.

[13]- الأحكام السلطانية، ص4.

[14]- مقدمة كتاب العبر لابن خلدون، ص161.

[15]- الاحكام السلطانية، ص16-17.

[16]- سورة المائدة، الآية: 2.

[17]- سورة النحل، الآية: 125.

[18]- تفسير الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، ج10 ص200.

[19]- مفاتيح الغيب للرازي، ج2 ص288.

[20]- صحيح مسلم، تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثني أبو سعيد الأسح ج1 ص25.

[21]- صحيح مسلم باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، ج1 ص2015.

[22]- تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة الدينوري، ج1 ص47.

[23]- فتح الباري، ج6 ص482.

[24]- فتح الباري، ج1 ص89، باب الدين النصيحة.

[25]- صحيح مسلم لشرح النووي بيان الدين النصيحة ج1 ص144.

[26]- سورة النساء، الآية: 58.

[27]- تفسير الطبري، ج6 ص490.

[28]- سورة النساء، الآية: 59.

[29]- روح المعاني، ج4 ص103.

[30]- رواه أحمد، 346/3، رقم الحديث 14792.

[31]- رواه أحمد ورقم الحديث، 41792، ج3 ص346.